

الديمقراطية والتعددية في الفكر الغربي

Democracy and pluralism in the western thought

أ. م. د. حافظ علوان حمادي الدليمي

كلية العلوم السياسية-جامعة بغداد

المقدمة

يعيش العالم اليوم تغييرات جذرية على صعيد البنى السياسية والمؤسسات الدستورية والأفكار العقائدية والمؤسسات الحزبية، سبقت ذلك أو رافقته أحداث وحركات انطلقت كلها من المطالبة بالإصلاحات السياسية وتطبيق الديمقراطية كان لرواد الفكر الليبرالي في الغرب الفضل في الإعلان عنها والتبشير بها والكتابة عنها. وإذا كانت الديمقراطية هي الهدف والحرية والمساواة وسيلة، فإن كل القوى السياسية التي ساهمت في عمليات التغيير قد استوتحت وبأشكال مختلفة الديمقراطية الليبرالية التي نشأت في أوروبا الغربية وترعرعت في أرضها وتطورت بذور الديمقراطية وبشعوبها انطلقت وبرجالها وفلاسفتها اشتهرت وعلى أرضها مورست بصيغ وأنماط مختلفة وبتجارب متعددة منذ زمن الإغريق مرورا بعصر النهضة وصولا إلى الثورة الصناعية حتى استقرت في عصر الثورة العلمية والتكنولوجية، وسوف تظل (الديمقراطية الغربية) المثل الذي يقتدى به والهدف الذي تسعى الشعوب للوصول إليه. فإذا كانت الديمقراطية الغربية تحتل هذه الأهمية في سعي الأحزاب والحركات السياسية لتحقيقها فسوف نطرحها تحت عنوان (الديمقراطية والتعددية في الفكر الغربي)، متدرجين كخطوة أولى نحو معرفة (مفهوم الديمقراطية) ومن ثم الأسس التي تقوم عليها وحددناها بالحرية (الاقتصادية والسياسية والمساواة السياسية والقانونية) التي تطرقنا إلى شروطها ومستلزماتها الواقعية الموضوعية مسترشدين برؤى وأطروحات بعض فلاسفة وكتاب الفكر الليبرالي، وعرجنا في عرضنا هذا وباختصار

على بعض أفكار وأطروحات رجال الفكر الماركسي لإيضاح الفكرة ومعرفة
المضمون.

الديمقراطية فكرة ومفهومًا

يعود التأصيل التاريخي للديمقراطية كفكرة إلى تطلع أوائل الفلاسفة والمفكرين الإغريق لإيجاد أفضل حاضنة مؤسسية سياسية وحتى اجتماعية يعيش فيها ومن خلالها المواطن الإغريقي مطمئنًا على حقوقه وتمسكًا بحريته.

المفهوم الليبرالي للديمقراطية

لا تزال البداية التقليدية لدراسة الديمقراطية هي تعريفها الكلاسيكي الذي صاغه أبراهام لنكولن (A. Lincoln) * بأنها (حكم الشعب وللشعب) مما يدلنا على هدفها وهو (الحكم ونوعيته)، ولكن الغريب في الأمر هو ما اكتسبه هذا المصطلح من رواج بات معه يستخدم للإشارة إلى أنظمة مختلفة للحكم (1)، فهي بهذا المعنى تترادف مع مفهوم حكم الأكثرية وبمعنى أكثر دقة نوع من الحكم تتبع فيه السلطة العليا من الشعب الذي يمارسها إما في شكل مباشر أو في شكل غير مباشر (2). وتشير الديمقراطية بمعناها العام إلى طريقة وأسلوب للحياة في المجتمع، حيث يعتقد كل فرد من خلالها أن لديه حرية المشاركة في القيم التي يقودها هذا المجتمع، وهي بالتالي الإطار القانوني والدستوري المجتمعي لممارسة الحرية (والحرية كل لا يتجزأ)، إنها نظام متكامل في مختلف مجالات حياة الأوربيين ' فالحرية لديهم تكون أو لا تكون. إنها تكون في الميادين السياسية والاجتماعية والاقتصادية في آن معا أو لا تكون. تكون على مستوى التعبير والانتخاب والاعتقاد والاجتماع والانتقال والملكية على هذه المستويات جميعا أو لا تكون. وتكون في العدالة والمساواة أمام القانون أو لا تكون (3). وعليه فان تعبير الديمقراطية يحتوي على مفهومين "المشاركة السياسية وحقوق الإنسان (حرياته) الأساسية"، فالديمقراطية كما يقول "بورديو" هي نظام حكم يهدف إلى إدخال الحرية في العلاقات السياسية، وهي الصيغة الوحيدة التي تقترح كمرتكز للنظام السياسي وكرامة الإنسان الحر (4). وعليه فالديمقراطية ليست إذا مجرد شكل من أشكال الحكم فهي نوع من أنواع الدولة، وهي أيضا نظام من أنظمة المجتمع، ويرى البعض بأنها تعني فقط شكلا من أشكال الحكم، إذ يقول لويل (G.R.Lowell) "إن الديمقراطية هي فقط (تجربة) في الحكم"، ويعرفها سيل

(seeley) بأنها "الحكم الذي يملك فيه كل فرد نصيباً". ويصفها اللورد (بيريسي Bryce) بأنها "شكل من أشكال الحكم الذي تكون فيه الهيئة الحاكمة جزءاً كبيراً نسبياً من الأمة كلها"، وهو يعالجها في كتابه المشهور (الديمقراطية الحديثة) على أنها فقط شكل من أشكال الحكم(5). ولكن الديمقراطية الحقيقية هي الديمقراطية الشاملة العامة لكل مرافق الدولة ومؤسساتها أي كل الهيئات السياسية ليكون أصغر تشكيل إداري فيها منتخبا بالضرورة.

ومن الضروري الإشارة إلى عدم إمكانية تسمية مجتمع ما نفسه مجتمع ديمقراطياً تماماً إذا كان يستخدم أساليب ديمقراطية في بعض الميادين واولتوقراطية في ميادين أخرى. ووفقاً لهذا التصور يقول (ماكسي Maxey) "إن الديمقراطية ليست مجرد شكل سياسي أو نظام حكومي أو اجتماعي وإنما (هي بحث في طريقة للحياة يمكن فيها التأليف والتنسيق لذكاء الإنسان ونشاطه الاختياري الحر بأقل إكراه ممكن وهي الاعتقاد بأن مثل هذه الحياة هي خير طريق لجميع البشر أو هي أكثرها مسابرة لطبيعة الإنسان وطبيعة الكون"(6). ونستطيع أن نوجز ما ذهبنا إليه حول الديمقراطية الغربية بأنها لا تحمل لونا واحداً أو تهتم بنشاط معين فهي نظام شامل ومتكامل لكل مناحي الحياة أو هي سمة ينفرد بها الغرب دون بقية التجارب الإنسانية الأخرى وقد لخص احد الفقهاء الفرنسيين المعاصرين ذلك بالقول (إن الديمقراطية تكون مثلاً أعلى يوجه ويقود البشر وليس نظاماً للحكم)(7).

المفهوم الماركسي للديمقراطية

يحمل الفكر الماركسي تصوراً خاصاً للديمقراطية بعيداً عن الفكر الليبرالي بما يعكس تناقضاً واضحاً بين هذين المذهبين إزاء الديمقراطية (كمفهوم وأسلوب وتطبيق) وان اتفقا في الهدف (سعادة الفرد). فالديمقراطية كما يقول لينين (ما هي إلا شكل من أشكال الدولة وبالتالي فهي تفترض الاضطهاد وتطبيقه)(8). ويصف الفكر (اللينيني_الستاليني) دكتاتورية البروليتاريا بأنها مرحلة لا تعرف الديمقراطية الكاملة أو ديمقراطية الجميع بل هي ديمقراطية البروليتاريا ودكتاتورية ضد البرجوازية، هي أساساً فترة صراع بين الرأسمالية المندھورة التي هزمت ولكنها لم تتحطم بعد وقوى الشيوعية

الناشئة التي ولدت ومازالت ضعيفة وفي هذه المرحلة لن يعطى حق الاشتراك في مجالس السوفيات للطبقة الرأسمالية كذلك فان حرية الصحافة لن تمارس إلا بعد التأكد من زوال إمكانية تأثير رأس المال عليها، ووفقا لوجهة النظر الماركسية فان المجتمع الوحيد القادر على تحقيق الحرية هو المجتمع الشيوعي الذي تختفي فيه كل أنواع العبودية وكذلك الديمقراطية(9). ولكن مجتمعات أوروبا الشرقية والاتحاد السوفيتي عرفت ومارست الديمقراطية تحت شعار (الديمقراطية الشعبية) التي انفردت بفكرة لا حرية لأعداء الشعب وبالتالي الحرية بمعنى حرية الترشيح والتصويت حصريا لطبقة البروليتارية فقط. وتلتقي الماركسية هنا تطبيقا مع فكرة الإغريق عنها مع الفارق في التفاصيل، علما بأن الديمقراطية الشعبية تقوم على دعامتين: الانتخابات حيث القواعد الأدنى تنتخب الأعلى وصولا لانتخاب القيادة طبقا لتسلسل الدرجة الحزبية، وحرية النقد وابدأ الرأي بكل حرية وتوجيه النقد للجميع بما فيها القيادة بشرط أن يتم ذلك فقط داخل الاجتماعات الحزبية، وعليه يمكن القول إن الديمقراطية في الحياة السياسية لدى الماركسيين مرتبطة بالفكرة التي تحملها القيادة عنها وبنوعية المؤسسات السياسية وبتعددتها وتنافسها على مساحات الرأي العام مرتبطة بنوعية البشر القائمين على هذه المؤسسات فيما يلتزمون به من قيم وما يصدر عنهم من مبادئ وما ينتهجونه من سبل وما يتوخونه من طرق ويختارونه من وسائل .

صيرورة فكرة الديمقراطية في الغرب وتطور شروطها

لقد صاحب ظهور الديمقراطية في الغرب وتطورها من فكرة إلى فكر وممارسة وتطبيق نمو واتساع شروطها ووضع الضمانات والاشتراطات لحسن تطبيقها. لقد عاشت الديمقراطية تاريخيا في الغرب كفكرة فلسفية في كتابات الفلاسفة القدامى أمثال (أفلاطون) و (أرسطو)، ووجدت هذه الفكرة تطبيقها العملي في النظم السياسية القديمة في أثينا وروما، بيد أن هذه النظم لم تكن ديمقراطية بالمعنى السليم(10). فقد كانت ديمقراطية طبقية (المواطنين) من الرجال فقط الذين يملكون الحق المطلق في ممارستها والتعبير عنها في حين حرمت طبقتا (العبيد والأجانب) منها وهما تمثلان

الشريحة الاجتماعية الأكثر عددا واقل حقوقا. وكان على الغرب أن ينتظر عدة قرون كي تظهر الديمقراطية عندما استطاعت البرجوازية أن تختصر الزمن فعلا بصعودها ماليا وصناعيا وبتركيزها على الثورة الصناعية مع إيمانها بأن الديمقراطية لا يمكن أن تتحقق دون توافر مقومات اقتصادية واجتماعية لازمة لممارستها، وهذا ما هيئته الفترة المحصورة بين (1800 و1850). فقد ابتدأت في بريطانيا بثورة (1688) وفي فرنسا بثورة (1789) إذ كانت بريطانيا واعية لمتطلبات الحرية السياسية الرأسمالية والحرية السياسية، ولكن الديمقراطية في بريطانيا، كمجموعة قيم ونسق فلسفي أو مطلب سياسي، ترجع إلى عهد قديم عندما تحالفت الارستقراطية والطبقة المتوسطة والطبقات الشعبية ضد الحكم الملكي المطلق* . لكن الديمقراطية في فرنسا ف وليدة تضخم التفكير الأدبي وهيمنته على المجرى التاريخي وأما القاعدة الاجتماعية فهي تحالف البرجوازية المثقفة أي برجوازية المحامين والصحفيين والتجار مع الطبقات الشعبية ضد جبهة مكونة من الملوك. ومن الضروري القول بان كتابات (جون لوك وجان جاك روسو) قد طرقت أبواب العقل الغربي بقوة في موضوع الديمقراطية والحرية. بحيث أصبحت مؤلفاتهما دليل عمل، ويشار إلى (جون لوك) باعتباره رائدا للفكر الليبرالي والى كتاب (جان جاك روسو) بأنه (إنجيل الثورة الفرنسية) مما يعني إسهامهما المشترك في بايقاظ الفكر الغربي وتنبهه إلى ماهية الحقوق الطبيعية ومحتوى العلاقة بين الحكام والمحكومين، وإرسائهما القواعد الأولى للديمقراطية الكلاسيكية، ووضعها أول مسمار في نعش الحكم الفردي المطلق إضافة إلى الحدثين (الثورة الانكليزية والثورة الفرنسية). وقد بدأت كتابات (لوك وروسو) عملية إعادة ترتيب الأولويات بشكل أعطى الصدارة لقضية الديمقراطية، فبدأ احترام المصالح الاجتماعية على أساس إعادة بناء المجتمع الغربي وتحريره من الاضطهاد والحرمان وذلك بضمان حد أدنى من المساواة والتضامن الاجتماعي وقد توج فيما بعد بإعلان العلمانية وفصل الدين عن الدولة، والافتناع بان السلطة السياسية يجب أن تكون نتيجة اختيار حر من قبل الأفراد من خلال ممارسات سياسية صحيحة التعليم والإعلام، وأعادوا النظر كذلك في النظم الاجتماعية خصوصا نظم العائلة وحتى

العلاقات بين الجنسين. لذلك لم تكن الممارسة التطبيقية للديمقراطية في الغرب سوى تأكيد لقيم فردية وممارسة سياسية ومساواة قانونية وتأتي على رأسها الحرية وبناء عليه فإن هناك من يقول بان الديمقراطية لا تستطيع إلا تحقيق ممارسة الشعب للسلطة ولا تتعدى في ذلك إلى محاولة انجاز أهداف اقتصادية واجتماعية لرفع المستوى المعيشي ولا تسعى إلى تحقيق قدر معين من الضمانات للطبقات الفقيرة، وبهذا المعنى فان الديمقراطية الليبرالية (الغربية) مذهب سياسي محض وليست مذهباً اقتصادياً أو اجتماعياً أما المساواة القانونية فهي نتيجة طبيعة لقيامها على أساس المذهب الفردي فهي تقر مبدأ المساواة أمام القانون بحيث يشترك جميع المواطنين في شؤون الحكم ويتمتعون بالحماية القانونية على قدم المساواة دون تمييز بسبب الأصل أو الجنس أو الدين أو اللغة أو الانتساب إلى مركز اجتماعي معين. ولعل أهم ما تمخض عنه الفكر السياسي في الغرب بعد أن مر بسلسلة من التطورات هو السعي إلى كفالة الحقوق والحرريات الفردية وعلى الأخص الحريات السياسية بما ينتهي إلى الحد من تدخل الدولة في ممارسة الحقوق والحريات بحيث تقوم بضمانها دون المساس بمضمونها(11)، وتقرر ضمانات معينة لحمايتها ضد أي إلغاء أو انتهاك من جانب الحكام. ويمكن القول بان الديمقراطية في الغرب لم تتطور وتتحول من فكرة إلى ممارسة وتطبيق إلا بعد تطور تاريخي طويل إذ لم تزدهر في الواقع إلا في المرحلة الأخيرة بعد نمو وازدهار الرأسمالية في أواخر القرن التاسع عشر، فانتساع حق الانتخاب الذي يشمل النساء مثلاً لم يتحقق في اغلب الدول الغربية إلا في القرن العشرين، ولم تستقر الديمقراطية في العالم الغربي و تتحقق مفاهيمهم وتتجذر فكرتها إلا بعد الحرب العالمية الثانية وبعد هزيمة الفاشية.

الديمقراطية من الفكر إلى الشروط

لقد انتقل الغرب في طرحة لمسالة الديمقراطية من الفكر المجرد إلى الحديث عن شروطها والاشتراطات الموضوعية لتطبيقها. فإذا كانت الديمقراطية تعني له حكم الشعب بنفسه، فإنها تظهر من خلال المناقشة الحرة التي يشترك فيها كل الأفراد، وتؤدي إلى نوع من الاتفاق شبه الجماعي على القرارات التي تتخذ وتؤثر فيهم

وعليهم، وترتبط بالمنافسة الحرة باعتبارها عملية سياسية قائمة على إدراك الفرد الثقافي والسياسي وعلى أن الأفراد جميعا أحرار ومتساوون لهذا عدت (الحرية) (والمساواة) مقومات وشروط أساسية للديمقراطية(*) لا يمكن الحديث بدونها عن ديمقراطية وكل ما يقال أو يكتب عن شروط واشتراطات أخرى فما هي إلا نتاج المبدئين الأساسيين الحرية والمساواة إذ كيف يمكن الحديث عن شروط أخرى إذا ما كانت الحرية مسلوقة أو مقيدة والمساواة , والمساواة قائمة على أئلا مساواة.

الحرية(*)

يقول فولتير (عندما اقدر على ما أريد فهذه حريتي) ومعنى ذلك أن الحرية ليست مجرد أمنية أو حلم أو وهم وإنما هي إرادة واستطاعة وعلى اثر ذلك تتأثر الحرية بالإمكانات المتاحة للفرد وكلما تدعمت إمكانات الفرد المعنوية ازدادت الحرية(12). وقد جاء هذا التعريف متطابقا مع إعلان حقوق الإنسان والمواطن الفرنسي سنة (1789) الذي عرف الحرية بأنها (حق الفرد في أن يفعل ما لا يضر الآخرين) ولا يمكن إخضاع ممارسة الحريات الطبيعية لقيود إلا من اجل تمكين أعضاء الجماعة الآخرين من التمتع بحقوقهم وهذه القيود لا يجوز فرضها إلا بقانون... وقد نصت المادة الثانية من الإعلان على أن هدف المجتمع السياسي هو حماية الطبيعة الأبدية للإنسان، وقد حاولت البرجوازية الأوربية وخاصة الفرنسية أن توفق بين مصالحها وبين الاستبداد الملكي عن طريقين الأول بإنقاذ نشاطها الاقتصادي من تدخل السلطة الملكية، الثاني بمحاولتها الاستيلاء على السلطة بدلا من الملك. وكان الطريق الأول اقتصاديا وكان الثاني طريقا فكريا وسياسيا.

الحرية الاقتصادية

كان مفهوم الحرية تاريخيا ذا مضمون محدد يتعلق ب (حرية العمل والاتجار في الأراضي ووسائل الإنتاج وحرية استثمار الأموال والشراء)، واقتضى ذلك إلغاء القيود التي كانت تعيقه في العصور الإقطاعية في أوربا كحق المالك الإقطاعي (الذي لم يسمح له بطرد فلاحيه الأرقاء وحرمانهم من حقهم في البقاء على ارض أسلافهم)، وكانت تقيد أيضا حق الحرفي في تطوير أسلوب إنتاجه ونطاق مبيعاته. فقد اقتضت

الحرية الاقتصادية زوال القيم القديمة على صعيد العلاقات الاجتماعية وممارسة السلطة السياسية، فرواد مذهب الحرية الاقتصادية وفي ظل شعارهم المعروف (دعه يعمل دعه يمر) ساد بينهم الاعتقاد بعدم التعارض بين المصالح الفردية والمصالح الجماعية، لذلك سعوا إلى إعلان مبدأ احترام الثروة الشخصية ومنع السلطة من التدخل في شؤونها ومصادرتها كلياً أو جزئياً حسب احتياجات الحكم وأهدافه وتطور تبعاً لذلك هذا المبدأ إلى عدم وضع ضرائب إلا بواسطة القانون وهو أمر موضوعي بمعنى أن مبدأ المساواة مبدأ عام ينطبق على الجميع لا على فرد معين دون غيره مع ضرورة الموافقة على وضع الضرائب من ذوى الشأن وبالتالي فصل الميزانية الخاصة للحاكم عن ميزانية الدولة(13).

وقد قدم الفيزيوقرات في فرنسا وهم رواد هذا التيار مفهوماً خاصاً للحرية الاقتصادية على وجه الذي يتفق مع البرجوازية ومصالحها وهو (أن الحرية مرتبطة بالملكية)، فقد كانوا على استعداد للوقوف إلى جانب الملك وضد الشعب إذا تحولت الملكية إلى ملكية دستورية تشل يد الملك عن التدخل في المسائل الاقتصادية وعلى وجه خاص في فرض الضرائب(14). ولعل أفضل من عبر مضمون الحرية الاقتصادية فيما بعد هو (جون ستراتشي) في قوله (إن الحرية من أجلها انفصل هنري تيودر Henry Tudour عن روما ومن أجلها حارب هامبدن (hampden) كرمويل (grmweil) ومن أجلها خان هاليفاكس Halifax وتشرشل Tchuchill وغدر جيمس james والتي اخذ لوك locke بنشر الوعي بها والتي من أجلها انتصر (جيفرسون) (وواشنطن) على (جورج الثالث) ومن أجلها قام جيرى Grey بالإصلاح البرلماني. كانت حرية الشراء والبيع جوهر الحرية في حينها، فكل الصراعات من أجل الحرية التي يخبرنا المؤرخون عنها كانت صرعا من أجل حرية التعاقد التي هي التعبير القانوني عن السوق الحرة(15). وفي ظل هذه الأطروحات وغيرها من الأفكار بدأت بذور (التعدد الحرفي والمهني) و (الانقسام الاجتماعي) تجد طريقها لتتطور فيما بعد إلى طبقات وجماعات اجتماعية متعددة ومتميزة (حرفياً ومادياً) وعليه طالبت البرجوازية من أجل مصالحها بالحرية الاقتصادية فنالتها وبحرية المشاركة السياسية

فحصلت عليها فيما بعد، فأرست البرجوازية من اجل مصالحها الأولى التعددية الاجتماعية التي تحولت فيما بعد إلى تعددية سياسية. وكانت حصيلتها النهائية هي اعتماد المسلمة التي تقول ((لا حرية سياسة إن لم تسبقها حرية اقتصادية)) والتي تجذرت عبر الممارسة والتطبيق لتنتج لنا واقعا موضوعيا جديدا عرف بالتعددية.

الحرية السياسية:

إن ما يميز الحرية السياسية هو تعدد جوانبها وكثرة عناصرها فهدفها الأول كان اقتصاديا باعتبار الحرية باعثا إلى تحريك الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية وبتحطيم الحدود والحواجز بين دول أوروبا، وكان هناك مع هذا الهدف الاقتصادي هدف آخر ينمو ويتطور ونقصد به (الحرية السياسية). وقد بدأ الاهتمام بهذا الهدف على يد رواد فلسفة الحقوق الطبيعية بمعانيها المختلفة ومضامينها المتعددة التي استقرت جذورها جنبا إلى جنب مع فلسفة التنوير التي آمنت بتقدم الفكر الإنساني على أساس أن الإنسان في الحالة الطبيعية السابقة لحالة المجتمع كان يتمتع بحق الحياة والحرية والاستقلال وانه حين رأى وجوب التعاقد مع أخيه الإنسان في عقد اجتماعي لم يتنازل عن هذه الحقوق وإنما تنازل عن حقه في تطبيقها وتنفيذها والذي أوكله إلى السلطة المدنية الجديدة. وأعطى هذا التفسير للحقوق الطبيعية لفكرة الحرية مدلولاً اعم من المدلول الاقتصادي مما سمح باستخدامها سلاحاً في نصرة الحرية المدنية والاجتماعية والسياسية في القرنين السابع عشر والثامن عشر وقد استطاع (البيوريتان) في بريطانيا أثناء القرن السابع عشر أن يستخدموا فلسفة الحقوق الطبيعية في صراعهم مع السلطة الملكية والكنيسة.

وتطور مفهوم الحرية السياسية بعد ذلك بتطور الأحداث وتنامي الوعي لدى الأفراد في اتجاهين الأول عملي (ميكانيكلي) يدور حول الفرد كمواطن أو كعضو في الدولة له الحق في التصويت والانتخاب الحر أي انه يساهم في تشكيل الحكومة ومراقبتها وهو ما يستلزم حرية الرأي والفكر والتجمع والتعبير والصحافة 000 الخ، والاتجاه الثاني نظري فلسفياً يدور حول معارضة التسلط والقهر على الأفراد والجماعات وهو ما يستلزم تحررهم من كل الضغوط وتصرفهم بوعي من إرادتهم

الخاصة بما يجسد قدرة الفرد على تحقيق ذاته أي التعبير عن إمكانياته الفكرية والعاطفية والحسية(*) . ويعتقد (لاسكي) أن الحرية تعني توفر المناخ الذي يجد فيه الأفراد ذاتهم على أفضل وجه وهي تعدّ في ذاتها نتاجا للحقوق التي تمنحها الدولة للأفراد بوصفها الظروف الخارجية للحرية، أما الحرية في ذاتها فهي أساس سيكولوجي(16). وهذا يعني أن الحرية عامة والحرية السياسية خاصة كمفهوم ومضمون وصلت في الغرب إلى مستوى عال من الاحترام والتقدير فباتت (الميدان الفردي المقدس الذي لا يمس ولا يدنس أبدا) وكانت الحصيلة النهائية أن كل نتائج الكتاب والمفكرين الليبراليين قد اتجهت صوب إقامة ديمقراطية خاصة بالعالم الغربي الليبرالي أساسها الأول "الحرية" شريطة تلازمها اقتصاديا وسياسيا وبدون الحرية يصعب الحديث عن ديمقراطية، وهنا بالذات كموضوعة "الحرية" كان الظرف بين الفكر الليبرالي والماركسي .

المساواة:

تحتل المساواة موقعا مميزا في الديمقراطية منذ القدم حتى أنها كانت مرادفة للحرية في العصور اليونانية القديمة التي كان بعض مفكريها ينظر إلى المساواة باعتبارها إحدى الحريات غير أن اغلب الكتاب المعاصرين يعتبرون المساواة الركيزة الأساسية التي لا وجود للحريات بدونه(17). لكن مفكرين آخرين لا يضعونها على قدم المساواة مع الحرية وإنما يجعلونها تسبقها أو تتقدم عليها حتى أن بعض النظم الديمقراطية تعطي الأولوية للحرية بينما تضع نظم أخرى المساواة في المقام الأول، والمنظور الأول لبرالي تقليدي والثاني ماركسي اجتماعي(18). ويذهب آخرون إلى أبعد من ذلك عندما يجعلون المساواة أساسا لكل حرية وقاعدة للديمقراطية(19). لقد حرص الفكر الليبرالي على أن تتضمن النصوص الدستورية التأكيد على المساواة بين الأفراد في الحقوق والحريات العامة وعد التمييز بينهم بسبب الجنس أو الأصل أو اللغة أو الدين أو العقيدة. لذلك فإن مبدأ المساواة يمثل حجر الزاوية في كل تنظيم ديمقراطي للحقوق والحريات العامة فهي من الديمقراطية بمثابة الروح من الجسد بغيرها ينتفي معنا الديمقراطية وينهار كل مدلول

للحرية(20). وينعكس هذا التأكيد على المبادئ القانونية السائدة في الدول القانونية، حيث استقر في الأنظمة الديمقراطية الحديثة أن يكون تنظيم الحريات العامة بقانون أي بقواعد عامة مجردة تكفي للمساواة لجميع أفراد المجتمع وهذه القواعد القانونية لا يمكنها أن تحقق مساواة فعلية وواقعية إذ يظل الأفراد في ظل هذه القواعد القانونية متفاوتين تفاوت كبيراً(21)، لذلك فإن المقصود بالمساواة هنا هو المساواة أمام القانون لان القانون واحد بالنسبة للكافة ولا تمييز بين الأفراد والطبقات من حيث خضوعها للقانون وترتب المساواة القانونية عدة حقوق هي (المساواة أمام القانون والقضاء الضرائب والمساواة في الوظائف)(22).

هكذا تبدو المساواة التي يحققها القانون في شكلين مختلفين مساواة مطلقة تعني تمتع الأفراد بإمكانية الحريات ومساواة نسبية لا تنكر الاختلاف بين الأفراد في المواهب والقدرات بل تقبل التمايز الأفراد من حيث الفضيلة والموهبة، وتجسدت هذه المساواة النسبية ديمقراطياً في التمايز بين الأفراد واعتباره أمراً طبيعياً، ولكنها بنفس الوقت أقرت مبدأ المساواة بين الجميع ويعبر عنه ديمقراطياً بحق الجميع في الترشيح والتصويت شريطة توفر الشروط القانونية. وتأسيساً على ما ذهبنا إليه، يؤمن رواد الفكر الليبرالي بان المساواة أساس لقيم كثيرة في الفكر الليبرالي الغربي فهي أساس القاعدة القانونية وأساس مبدأ الشرعية وأساس العدل وإذا لم يحترم مبدأ المساواة تتهاور في المجتمع قيم كثيرة احدها الحرية. ويمكن في الختام القول باختلاف الكتاب والمفكرين الليبراليين الغربيين والشرقيين حول دلالات الحرية ومفاهيمها، وهل تتقدم على المساواة أو تأتي بعدها، لكنهم وعلى الرغم اختلافهم هذا اجمعوا على ذلك التلازم الذي لا انفصال فيه بين الحرية والمساواة كشرطين أساسيين لبناء الديمقراطية.

التعددية في الديمقراطية الليبرالية:

إن كل ما يقال عن التعددية ما هو إلا نتاج طبيعي وحصيلة نهائية لما أفرزه الفكر الليبرالي حول الحرية والمساواة، بقدر ما هو أيضاً تجسيد عملي وتطبيقي لفكرتي الحرية والمساواة، حيث عدت الانتخابات التنافسية دليلاً على قبول فكرة التعدد داخل المجتمع ويقصد بالانتخابات التنافسية الانتخابات التي تؤدي إلى إتاحة الفرصة

أمام الناخبين لاختيار حقيقي وحر بين مرشحين مختلفين وأحزاب وبرامج متنوعة ففي الانتخابات التنافسية يتقدم مرشحون مختلفون لديهم برامج مختلفة وينتمون لأحزاب مختلفة، وهم يظهرون للناخبين مزايا برامجهم وأحزابهم ويتنافسون للحصول على أصواتهم. وتعني التعددية (pluralism)* في أبسط تعريف لها الاعتقاد بأن هناك أو ينبغي أن تكون هناك أشياء متعددة فهي الفلسفة التي تدافع عن التعدد في المعتقدات والمؤسسات والتي تعارض الوحدانية (monism) في أي شيء، وقد بدأت التعددية كفلسفة عبر التأكيد على أنه لا يمكن إدراك الحقيقة من خلال فكرة واحدة أو مبدأ واحد، وتعني التعددية السياسية في هذا الإطار ضرورة وجود تنوع في القيم والممارسات الإيديولوجية والمؤسسية الاجتماعية(23). ويعود تاريخ التعددية السياسية إلى سقوط نظرية وتطبيقات الحق المطلق في أوروبا، إذ استندت التعددية الليبرالية إلى ضرورة وجود التنوع في الحياة الاجتماعية والسياسية فكارا وتطبيقا انطلاقا من تصور نسبي للحقيقة ونبذ لكل ما هو متعلق بأوهام "المطلق" فطالما كان هناك مجتمع طبقي فلا بد أن يكون هناك تباين في المصالح والتوجهات وتعددية في الآراء والمواقف تنتفي معها أي وحدانية. فإذا كانت التعددية هي السمة المميزة لمجتمعات أوروبا الغربية، وأفضل صورة تظهر فيها التعددية على الصعيد السياسي هي التعددية الحزبية، فقد رأى الكثيرون أن نظام تعدد الأحزاب هو عماد النظام الديمقراطي وسنده، وأن غياب نظام تعدد الأحزاب عن العمل السياسي يجعل من المتعذر وصف النظام السياسي بأنه نظام ديمقراطي(24). ويربط العلماء بين النظام الديمقراطي ونظام تعدد الأحزاب استنادا إلى المزايا التي تحققها الأحزاب السياسية في مجال العمل السياسي، حيث يرى بعضهم أن الأحزاب السياسية تساعد جمهور الناخبين على تكوين آرائهم السياسية لأن ترك كل ناخب وشأنه يجعل من لديمقراطية شيئا مستحيلا نتيجة لتشتت الآراء ومن ثم تعذر معرفة آراء الأغلبية التي هي قوام حكم الديمقراطية. ويترتب على قيام الأحزاب السياسية أيضا تنظيم وترتيب الأهداف والمبادئ الأفكار الاجتماعية والسياسية المختلفة التي تسعى هذه الأحزاب بتوجيه ودفع قادتها و جماهيرها إلى تحقيقها وترجمتها إلى واقع وحقيقة كما أن وجود الأحزاب يعني بداهة وجود بعضها

في الحكم وبعضها في المعارضة. وتكتسب المعارضة أهميتها الكبرى مما تحققه من فوائد ومزايا للحكومة حيث تعيدها إلى جادة الصواب (25)، فإذا كانت الأحزاب السياسية هي العمود الفقري للديمقراطية، فلا ديمقراطية إذا دون وجود هذه الأحزاب وتعددتها. وبذلك فإن تعدد الأحزاب السياسية ليس السمة المميزة الوحيدة للتعددية الحزبية، وإنما يميزها أيضا تعدد الآراء والمواقف داخل الحزب الواحد، وربما نستطيع أن نلخص فكرة التعددية عند رجال الفكر عامة والليبراليين خاصة بمقولة (طالما هناك إنسان يفكر فهناك تعدد).

التعددية الحزبية:

تحفل الساحة السياسية لأية دولة غربية بالعديد من الأحزاب السياسية المختلفة في نشأتها، وطبيعتها، وفلسفتها، وأهدافها متراوحة بين اليمين واليسار، المحافظة والدينية، الشيوعية والرأسمالية، ومن أقصى اليسار إلى أقصى اليمين إلى الوسط وحتى الذي لا يخلو بدوره من هذه التعددية إذ توجد أحزاب وسط اليمين ووسط اليسار ووسط الوسط. وتعكس التعددية الحزبية واقع المجتمعات الغربية التي عرفت (التعدد والتنوع الثقافي والسياسي وحتى الفني والديني في ظل انقسام طبقي وتعدد اجتماعي)، حيث ترك هذا الموروث التاريخي أثره على الحياة السياسية بما أسهم في ظهور التعددية الحزبية التي زاد في فعاليتها وتعدد القوى السياسية فيها وتنوعها تلك الحرية السياسية التي تعيشها أوروبا الغربية ويكفلها القانون الذي يعطي الحق لكل فئة اجتماعية عقائدية، دينية أو قومية أو طبقية، الحق في التجمع وتشكيل الأحزاب والجمعيات والنقابات. وساهمت في ظهور التعددية الحزبية أيضا عوامل أخرى سياسية مثل الحياة الديمقراطية وطرق الانتخاب والتمثيل النسبي المتبع مما يسمح بالقول بأن لا معنى للحديث عن الديمقراطية ما لم نسلم بضرورة التعددية الحزبية، وتكمن الجذور الفلسفية لهذه المقولة في إيمان كل الاتجاهات الفكرية الحزبية المعاصرة بأن أمور المجتمع المعاصر وتركيباتها الاجتماعية بلغت من التعقيد حدا يستحيل معه أن يملك حزب واحد بمفرده الصواب المطلق في تحليلها وفهمها وتبني الإجراءات القادرة على تحقيق التقدم والرفاه للمواطن. إذ تتطوي سيطرة الرأي الواحد

وبالضرورة على خطر الجمود وانتفاء القدرة على الإبداع مهما كانت سلامة نية الحزب وكفاءة قيادته، وتكون احتمالات الخطأ الفادح كبيرة في كثير من الأحيان إذا ما أفسدت ممارسة السلطة من ينفردون بها سنوات طويلة. وتمثل التعددية الحالة الطبيعية طالما كان هناك بشر يفكرون ويجتهدون ولهم في المجتمع مواقع مميزة حيث المكانة والمصلحة المادية، وي طرح هذا التعدد في ذاته أمام المواطنين خيارات متعددة من حيث توجهات وأساليب وتوقيتات العمل السياسي بما يساعد على بلورة الأفكار إذ تجعل الأفراد قوة في التأثير المنشود وقادرين على اختيار هذه الطريق وأبعاده .

ولم يقتصر إنتاج الفكر الليبرالي على التعددية الاجتماعية والسياسية فحسب، بل وأنتج أيضا تعددية من نوع آخر هي (التعدد داخل الحزب)، حيث إن تعدد الأحزاب السياسية وتنوعها ليست السمة الوحيدة التي تميز الحياة السياسية الديمقراطية في الغرب إنما تميزها أيضا سمة التعددية الداخلية (داخل الحزب الواحد)، فتعدد المواقف واختلاف الآراء وتعدد الاجتهادات سمو واضحة في الحياة الداخلية للأحزاب الغربية بمختلف تياراتها وتنظيماتها مما يعد نتيجة طبيعة لإيمان تلك الأحزاب بالديمقراطية المقرونة بمبدأ (الحرية والمساواة)، إذ لا يمكن أن نتصور حزبا يدافع عن الديمقراطية ويؤمن بها ولا يمارسها في داخله وبين صفوف أعضائه. لذلك نجد في كل حزب أجنحة وداخل كل جناح تكتلات وفي كل تكتل جماعات وأفراد لهم بعض المواقف والآراء فالعضو الحزبي المعارض المنتقد داخل الحزب مهما كانت الآراء التي يحملها أو يعرضها لا يتعرض إلى الطرد أو التهريب إلا في حالات نادرة جدا)* ولا تلجأ هذه الأحزاب إلى التصفية الفكرية أو الجسدية لأعضائها المعارضين مهما كانت الأسباب والمبررات. إن من المسلم به أن توجد في كل تنظيم سياسي جماعة من المتشددین (ledurs) وجماعة من المتساهلين (lemou)، وقد يطلق على الجماعة الأولى المذهبيين ويطلق على الجماعة الثانية الدبلوماسيين. ونجد هذا مثلا في الأحزاب الاشتراكية حيث يطلق على المتشددین أو المذهبيين اسم الجماعة الثورية (revlutionnaire) في حين يطلق على المتساهلين أو المتسامحين جماعة

المصلحين (ler reformists). ونجد إلى جانب ذلك انقسامات أخرى على أساس مزاجي اجتماعي داخل الحزب الواحد مثل جماعة المتطرفين أو التقدميين في مقابلة الاتجاه المحافظ (temperament consenvatrur)، وتكتمل الصورة في الاتجاه الأكثر تطرفاً وجماعة المعتدلين يزداد التشعب لنجد المحافظين وقد انقسموا إلى محافظين متطرفين ومحافظين معتدلين (27).

وقد يتطور الخلاف وتعمق المواقف وتتصلب بحيث تؤول إلى انقسامات تنتهي بتشكيل أحزاب جديدة لها وجهات نظر متعارضة وقناعات فكرية مختلفة لا تنسجم مع خط الحزب خاصة في المسائل الجوهرية الداخلية والخارجية والقضايا الدولية، ولعل من أهم نتائج الانقسامات الداخلية في التنظيمات السياسية ظهور ما يعرف بأحزاب الوسط (les parties centrostes). ولكن تعدد الأحزاب واختلاف الاتجاهات بين من يعملون على الصعيد السياسي ليس أمراً يتنافى وطبيعة الأشياء بل العكس صحيح تماماً، فاتفاق الأحزاب على أهداف مشتركة لا ينفى الخلافات حول وسائل ومراحل تحقيقها وأساليب العمل من أجلها. وحيث إن جل ما ذهبنا إليه يندرج في الإطار النظري، فقد وجدنا من الضروري الإشارة بعض الشيء وباختصار شديد إلى الجانب الآخر العملي من التطبيق الديمقراطي في الغرب الليبرالي لمعرفة حجم التلاقح بين الطرح الفكري والتطبيق العملي طالما أن حركة الديمقراطية وواقعها اليومي عبر مؤسسات وهيئات الدولة في الغرب الليبرالي تشير إلى عدة أمور منها الابتعاد عن التزمّت الفكري والتحجر العقائدي والنزعة العملية (البراكماتية) التي لا تؤمن بالأفكار المجردة والنظريات الأحادية المطلقة بل تبحث دائماً عن ما هو ملائم ومعقول وما تراه الأكثرية في الزمان والمكان المعينين. ولكن هذا لا يعني عدم وجود (مبادئ سياسية وقيم فلسفية) ولكن التطبيق العملي والمرن للحياة السياسية عامة والديمقراطية خاصة القوى السياسية هو الذي يميزهم عن غيرهم في الديمقراطيات الأخرى، هذا ما نلمسه من إدراك كافة القوى السياسية عدم امتلاك أي طرف لوحده (الحقيقة المطلقة). لهذا ينظر الجميع إلى الأمور سواء أكانت (سياسية، اجتماعية، اقتصادية) على أنها مسائل نسبية تحتمل الخطأ والصواب لهذا يتمسكون (بالحل

الوسط) في إبداء الرأي واتخاذ القرارات. وإذا تحدثنا عن (السلطة) فإن أول ما يثير اهتمامنا هو تبادلها سلميا بين الأحزاب السياسية بعد إجراء انتخابات نزيهة وسليمة, فهناك دائما حزب في السلطة وآخر في المعارضة والسلطة تنتقل دائما بين الأحزاب من اليمين إلى اليسار ومن اليسار إلى اليمين، ويرافق ذلك دائما مراسم احتفالية رسمية وشعبية بعيدة عن مظاهر العنف والرفض والتشدد إذ نجد الحزب المهزوم يقر بهزيمته ويقدم التهنية للحزب الفائز بكل روح رياضية لأن الكل مؤمن بان الحزب الفائز بالسلطة يؤدي (وظيفة أو دور) برضا الأغلبية وعبر الصناديق الانتخابية فالسلطة إذا ليست حكرا مطلقا ولا ملكا أبديا لحزب معين. أما المعارضة فإن لها وضعها المتميز ومنزلتها الخاصة في الحياة الديمقراطية الغربية لأنها جزء من النظام وهي الحارس الأمين لمصالح المواطنين عبر مراقبتها للسلطة وأفعالها سواء على الصعيد الشعبي أو عبر مؤسسات الدول وهيئاتها (الحكومة والبرلمان) من خلال أعضائها أو الصحف التي تمتلكها والوسائل التي تمارسها, ويعترف لها الكل بهذا الدور ويكن لها الاحترام والتقدير فليس عبثا أن تسمى الحكومة في بريطانيا ب (حكومة صاحبة الجلالة) لهذا يؤخذ دائما بنظر الاعتبار وجهة نظرها ومصالحها عند اتخاذ القرارات وبالذات (الخطير منها) علما بان كل تلك الممارسات تجري في ظل القانون وبحمائية

الدستور *

الخاتمة:

لم تكن الديمقراطية الليبرالية على الإطلاق قرارا سياسيا يتخذ ولا تشريعا قانونيا يصدر بل هي نتاج تطور تاريخي طويل بطيء ومتدرج يمتد إلى عدة قرون، فقد بدأت في أوروبا الغربية على يد البرجوازية الصاعدة واتسمت بالطابع الشعبي والشمولي, فهي لم تكن منحة أو هبة من السلطة للشعب وإنما قامت وتطورت بوسائل وطرق لم تخل أحيانا من القسوة والعنف، وهي حصيلة ثورات شعبية ونتائج فكرية توارثها الأوروبيون جيلا بعد جيل، وبعد أن عرفت أبعادها واستقرت قواعدها وقامت مؤسساتها أصبحت جزء من سيكولوجية الفرد وحياته التي أصبح أساسها الحرية وقاعدتها المساواة. وكانت التعددية الحزبية نتيجة منطقية لطبيعة الحياة الاجتماعية

وتتنوعها حتى لم يقتصر وجودها على العمل السياسي فحسب بل باتت صورتها أوسع وأشمل على الأصدعة الثقافية والاجتماعية وحتى الدينية ولكن هذه التعددية (الحزبية) لم تصل رغم كثرتها وتعددتها إلى حالة الفوضى والصراع بل وعلى العكس من ذلك سادها النظام والانسجام على صعيد الممارسة والتطبيق في ظل الدستور وبحمائية القانون، وهي في الأساس إيمان فردي وضبط نفسي وأسلوب حياتي وتعامل يومي قبل أن تكون قواعد قانونية وأعراف دستورية. ولكن كل ذلك ما كان له أن يتحقق في الغرب لولا وجود فلاسفة ومفكرين وكتاب تصدوا للواقع السياسي الاجتماعي الاقتصادي الذي كانت تعيشه شعوب وأقاليم الغرب الليبرالي من إنكار الحقوق وانعدام المساواة وكبت الحريات مما عارضه الرواد الأوائل واحتجوا عليه مطالبين بقيام العدالة والمساواة والحرية على مدى قرون لتتمخض جهودهم عن الديمقراطية التي يعتز بها الغرب وينفرد بتطبيقها ويتمسك بها ويحرص عليها.

الهوامش

1. سليم الحص: الحريات والديمقراطية في لبنان, بحوث الندوة الفكرية لمركز دراسات الوحدة العربية بيروت, تشرين الثاني 1984, ص143.
2. علي عبد المعطي محمد و محمد علي محمد: السياسة بين النظرية والتطبيق, دار الجامعات المصرية, 1976, ص357.
3. سليم الحص, بحوث الندوة الفكرية, مصدر سابق, ص143.
4. محمد سليم مجذوب: الحريات العامة وحقوق الإنسان, طرابلس, لبنان, جورس, 1986, ص118.
5. محمد عبد المعتر نصر: في النظريات والنظم السياسية, دار النهضة العربية, بيروت, 1973, ص163.
6. نفس المصدر السابق, ص164.
7. Rene capitant Democratie et participation politique dans les institutions francaises de 1975 a nos gours paris Bordes 1982 p 10
8. محمد عصفور: الخطط العامة لفلسفة النظام السوفياتي, المجلة المصرية للعلوم السياسية, العدد31, تشرين الأول 1963, ص27.
9. نفس المصدر السابق, ص45.
10. إبراهيم درويش: الدولة, القاهرة, دار النهضة العربية, 1969, ص289.
11. هارولد لاسكي: الحرية في الدولة الحديثة, ترجمة: احمد رضوان, 1961, ص90.
12. انظر: عبد الحميد متولي: القانون الدستوري والأنظمة السياسية, ص154.
- محسن خليل: النظم السياسية والقانون الدستوري, منشأة المعارف, الإسكندرية, 1971, ص157.
- محمد كامل ليلة: النظم السياسية..الدولة..الحكومة, دار الفكر العربي, القاهرة, 1968, ص472.
- إبراهيم شيحا: مبادئ الأنظمة السياسية..الدول والحكومات, الدار الجامعية, بيروت, 1982, ص151.
13. نعيم عطية: في النظرية العامة للحريات الفردية, الدار القومية, القاهرة, 1975, ص23.
14. سعاد الشرقاوي: النظم السياسية في العالم المعاصر, الجزء الأول, دار النهضة, القاهرة, 1982, ص281.

15. سمير أمين: ملاحظات حول منهج تحليل أزمة الديمقراطية في الوطن العربي، بحوث الندوة الفكرية، مصدر سابق، ص308.
16. عصمت سيف الدولة: الاستبداد الديمقراطي، دار الكلمة للنشر، بيروت، 1981، ص73.
17. محمد عبد المعز نصر، مصدر سابق، ص181.
18. نفس المصدر السابق، ص182.
19. علي عبد المعطي محمد ومحمد علي محمد، مصدر سابق، ص365.
20. Golliand. J.G. Les rejesmes Parlmentaires Gontemariens presse de le foudation nationale des sciences politiques 1978.p.183
21. محمود محمد حافظ: الوجيز في النظم السياسية والقانون الدستوري، دار الفكر العربي، 1976، ص83.
22. انظر للمزيد: محمود عبد العز نصر: محمد عصفور، إبراهيم درويش، محسن خليل، عبد الحميد متولي، نعيم عطية: مصادر سابقة.
23. ثروت بدوي: النظم السياسية، دار النهضة العربية، القاهرة، 1975، ص438.
24. عبد الحميد متولي: القيم والحريات العامة. نظرات في تطورها ومنظماتها ومستقبلها، منشأة المعارف، الإسكندرية، 1974، ص66.
25. علي عبد المعطي ومحمد علي محمد، مصدر سابق، ص365.
26. عبد الحميد متولي: الوجيز النظريات والأنظمة السياسية، الطبعة الأولى، القاهرة، 1959، ص612.
- * ظهرت الصورة الأولى للديمقراطية في المدن الإغريقية القديمة ومارست من قبل رجال طبقة المواطنين الأحرار حصرا بطريقة مباشرة، ومن اللغة الإغريقية اشتقت كلمة الديمقراطية التي تكونت من مقطعين (Domas) بمعنى الشعب و(krotos) بمعنى الحكم ليكون معناها (حكم الشعب).
- * استولت البرجوازية في عام 1688 على السلطة بالثورة لسبب برجوازي تماما، يقول هارولد لاسكي (إن ملوك أسرة ستيوارت عرقلوا سبل التجارة بالاحتكارات التي منحوها لإفراد بطانتهم كما سمحوا لاثكلترا بان تجري وراء اسبانيا وبالتالي وراء غريمتهما فرنسا، فكسدت التجارة وأدى تعاقب الحروب إلى زيادة الضرائب فتحولت البرجوازية ضد الملوك مما أسفر عن الثورة.
- * هناك من يضع التعددية كأساس للديمقراطية ونظن أن ذلك ناتج طبيعي لتطبيق (الحرية والمساواة) من جانب، وتحصيل حاصل لطبيعة المجتمع المتعدد الطبقات والمختلف والمتباين الاتجاهات علما بأننا سنعالج التعددية في نقطة مستقلة لأهميتها.
- * هنالك خلاف حول المعنى المحدد لكلمة الحرية التي تعني في جوهرها المناخ الملائم للأفراد ليعبروا عن ذاتهم ويظهروا مواهبهم وإمكاناتهم، ومن ثم فان مفهوم الحرية يعبر عن إحساس أو

شعور يسود بين الناس في مناخ اجتماعي خاص وهي بذلك تجربة أو شعور نفسي يستند إلى ظروف موضوعية ملائمة ولقد كانت من نتائج عدم تحديد هذه الظروف أن اختلف العلماء في تحديد معنى الحرية .

* هناك من يقول بان الحرية السياسية تتضمن جانبين: جانب الحق الذي ينص عليه القانون وجانب القدرة التي توفرها الظروف الاجتماعي ونمط توزيع الموارد في المجتمع فكم من حريات نصت عليها القوانين ولكن القدرات اللازمة لممارستها ضلت عاطلة.

* إن لكلمة التعددية (pluralism) دلالات متنوعة فلسفية وسياسية قديمة فهي على صعيد الفكر "نزعة فلسفية ترمي إلى تفسير الوجود والمعرفة والسلوك في ضوء مبادئ متعددة وتقابل الوحدوية "monism" والثنائية "Dualism" وتطلق بالذات على المذهب البراكتاتي الذي يتصور إن الكون منكثرفيعارض بذلك الأحادية والجبرية ويدع مستقبل العالم يحتمل إمكانيات عدة يتوقف تحقيقها على فعل الكائنات التي تقرر مصيره.

- للمزيد انظر: وحيد عبد الحميد: عملية الانتقال إلى التعددية السياسية في الجزائر، مجلة المنار، العدد 53، أيار 1989، ص 26-27.

* يرجع عدم جد الطرد والتطهير للعاملين في ظل نظام تعدد الأحزاب إلى:

1. إن نظام تعدد الأحزاب يسمح بقيام المعارضة داخل الحزب فمن المقبول والطبيعي أن ترتفع أصوات تعارض وتنتقد دون أن يتعرض أصحابها للطرد والتطهير.
2. السماح بقيام أحزاب أخرى جديدة.

* هناك من يشير إلى بعض المسلمات للممارسة الديمقراطية الغربية منها ما يسمى بالاتفاق على الاختلاف (agreement te differ) مما يعني الاتفاق حول مسألة رئيسية تواجه المجتمع السياسي والاختلاف في اختيار السياسة التي سوف تتبع بشأنها، والمسلمة الثانية تتضمن مبدأ الأغلبية (majority principle) مما يعني الاتفاق الجماعي أو التزام الجميع بقبول القرارات الصادرة من الأغلبية بوصفها قرارات تمثل الكل ولهذا المسلمة أيضا جانب كفي فإذا جرت مناقشة بين الأغلبية والأقلية على نحو يغلب عليه طابع الفائدة المتبادلة فان النتيجة هي أن الأغلبية ستأخذ في اعتبارها أفكار الأقلية عندما تضع قرارها وهذا بدوره يكسب قرار الأغلبية خاصية جديدة ذلك إن الإرادة الأغلبية أصبحت تعتبر عن نفس طبيعة إرادة المجموع أو الإرادة العامة إما المسلمة الثالثة فهي مبدأ التسوية (principle of compromise) وهو ينتج منطقيا عن المبدأ السابق والتسوية خلال عملية المناقشة تتطلب مزاجا عقليا يتسم بالتسامح المتبادل واحترام وجهات النظر المختلفة.